

## فتح الباري شرح صحيح البخاري

وأمر بالإمساك عن المفطرات ونبه الغافل بذلك على الإمساك عن المخالفات وارشد إلى ذلك ما تضمنته أحاديث المبين عن مراده فيكون اجتناب المفطرات واجباً واجتناب ما عداها من المخالفات من المكملات وأعلم وقال شيخنا في شرح الترمذى لما أخر الترمذى هذا الحديث ترجم ما جاء في التشديد في الغيبة للصائم وهو مشكل لأن الغيبة ليست قول الزور ولا العمل به لأنها أن يذكر غيره بما يكره وقول الزور هو الكذب وقد وافق الترمذى بقية أصحاب السنن فترجموا بالغيبة وذكروا هذا الحديث وكا نهم فهموا من ذكر قول الزور والعمل به الأمر بحفظ النطق ويمكن أن يكون فيه إشارة إلى الزيادة التي وردت في بعض طرقه وهي الجهل فإنه يصح إطلاقه على جميع المعاصي وأما قوله والعمل به فيعود على الزور ويحتمل أن يعود أيضاً على الجهل أي والعمل بكل منهما تنبيه قوله فليس وقع عند البيهقي في الشعب من طريق يزيد بن هارون عن بن أبي ذئب فليس به بمودة وهاء ضمير فإن لم يكن تحرifa فالضمير للصائم .  
( قوله باب هل يقول أني صائم إذا شتم ) .

أورد فيه حديث أبي هريرة وقد تقدم الكلام عليه مستوفى قبل ستة أبواب قوله فيه ولا يصح كذا للأكثر بالمهملة الساكنة بعدها خاء معجمة ولبعضهم بالسين بدل الصاد وهو بمعناه والصباغ الخام والصياغ وقد تقدم أن المراد بالنهى عن ذلك تاكيده حالة الصوم وإلا فغير الصائم منهى عن ذلك أيضاً قوله لخلوف كذا للأكثر وللبيهاني لخلف بحذف الواو كأنها صيغة جمع ويروي في غير البخاري بلفظ لخفة على الوحدة كتمر وتمرة قوله للصائم فرحتان يفرجهما إذا أفطر فرح زاد مسلم بفطره قوله يفرجهما أصله يفرح بهما فحذف الجار ووصل الضمير قوله صام رمضان أي فيه قال القرطبي معناه فرح بزوال جوعه وعطشه حيث أتيح له الفطر وهذا الفرح الطبيعي وهو السابق للفهم وقيل أن فرحة بفطره إنما هو من حيث أنه تمام صومه وخاتمة عبادته وتحفيف من ربه ومعونة على مستقبل صومه قلت ولا مانع من الحمل على ما هو أعم مما ذكر ففرح كل أحد بحسبه لاختلاف مقامات الناس في ذلك فمنهم من يكون فرحة مباحاً وهو الطبيعي ومنهم من يكون مستحبة وهو من يكون سببه شيء مما ذكره قوله وإذا لقي ربه فرح بصومه أي بجزائه وثوابه وقيل الفرح الذي عند لقاء ربه أما لسروره بربه أو بثواب ربه على الاحتمالين قلت والثاني أظهر إذ لا ينحصر الأول في الصوم بل يفرح حينئذ بقبول صومه وترتب الجراء الوافر عليه